

Distr.: Limited
٦ April ٢٠٠٤
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١٢٧ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

مشروع قرار مقدم من الرئيس إثر مشاورات غير رسمية

إدارة الموارد البشرية

إن الجمعية العامة،

وإذ تؤكد من جديد ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المادتان ١٠١ و ٩٧ منه،

وإذ تؤكد من جديد أيضا النظامين الأساسيين والإداريين لموظفي الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد من جديد كذلك ما للدول الأعضاء من حق في أن تضيف إلى النظام

الأساسي أو تعدله، وفقا للبند ١٢-١ من النظام الأساسي للموظفين،

وإذ تؤكد من جديد أن على الأمين العام، بوصفه المسؤول الإداري الأول في

المنظمة، توفير وإنفاذ قواعد في إطار النظام الإداري للموظفين تتماشى مع المبادئ العامة

لسياسة شؤون الموظفين فيما يتعلق بإدارة الأمانة العامة وتزويدها بالموظفين،

وإذ تؤكد من جديد أيضا أن جميع قواعد النظام الإداري للموظفين و/أو تعديلاته

المؤقتة يجب أن تتماشى مع مقصد النظام الأساسي للموظفين وأغراضه، كما يجب أن تبلغ

إلى الجمعية العامة وفقا للبند ١٢-٣ منه،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

- ١ - **تلاحظ** الممارسة المتبعة في المنظمة والمتمثلة في أن تحديد الحالة الشخصية لغرض الاستحقاقات المنصوص عليها في النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة يتم بالرجوع إلى قانون جنسية الموظف المعني؛
- ٢ - **تدعو** الأمين العام إلى إعادة إصدار نشرة الأمين العام ٤/٢٠٠٤/ST/SGB بعد إعادة النظر في محتوياتها، مع مراعاة ما أعربت عنه الدول الأعضاء من آراء وشواغل بشأنها^(١)؛
- ٣ - **تلاحظ** عدم ورود المصطلحات المشار إليها في الفقرة ٤ من تلك النشرة في النص الحالي للنظامين الأساسي والإداري للموظفين، وتقرر أن إدراج هذه المصطلحات يتطلب أن تنظر فيها الجمعية العامة وتتخذ الإجراء اللازم من جانبها.

(١) انظر A/C.5/58.SR/32 و ٣٥ و ٣٨ و —.